



# سياسة إدارة المتطوعين



## مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها ، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة لعملية التطوع .

## أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر .
- تطوع مؤقت : وهو أن يكون التطوع إما :
  - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة .
  - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة .

## أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي .
- التطوع الجزئي : جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع .
- التطوع المشروط : حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع .

## حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية .
- اطلاعه بشكل واضح على أعمال الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه .

- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه .
- إدماجه في العمل والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر ممكن .
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال .

## واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية .
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية و أدوات العمل التي بحوزته ، وموارد وسمعة الجمعية .
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي ، والعمل ضمن فريق واحد .
- الالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له .
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية بفاعلية .
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية .
- تقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية .
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه .
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى .

## المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع للتقيد بما ورد فيها .